



النائب سيف الدين مخلوف

رئيس كتلة ائتلاف الكرامة

رئيس لجنة شهداء الثورة وجرحاها

وتنفيذ قانون العضو العام والعدالة الإنتقالية

2020/108

الاوراق عدد

29 جويلية 2020

مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

باردو في 2020/07/24

الحمد لله وحده

من رئيس كتلة ائتلاف الكرامة

الى السيد رئيس مجلس نواب الشعب المحترم

الموضوع: مبادرة تشريعية بتنقيح وإتمام القانون عدد 70 لسنة 1982 المؤرخ في 6 أوت 1982 المتعلق بضبط القانون الأساسي العام لقوات الأمن الداخلي:

السيد رئيس مجلس نواب الشعب المحترم، تحية وبعد،

حيث يشرفنا أن نرفع إليكم هذه المبادرة التشريعية بتنقيح وإتمام القانون عدد 70 لسنة 1982 المؤرخ في 6 أوت 1982 المتعلق بضبط القانون الأساسي العام لقوات الأمن الداخلي:

وإليكم نص المبادرة:

الفصل الأول: تعديل الفقرة 4 من الفصل 9:

يجوز للأعوان المسيرين للنقابات المهنية لأعوان قوات الأمن الداخلي الإدلاء إلى وسائل الإعلام بالتصريحات المتعلقة بنشاطهم النقابي، وليس لهم في ما عدا ذلك خرق واجب التحفظ أو إفشاء معلومات أمنية أو إبداء أي رأي سياسي أو غيره، وأي مخالفة لهذا الاستثناء موجبة للمؤاخذة التأديبية والجزائية.

الفصل الثاني: إضافة الفصل 9 مكرر:

يمكن حلّ النقابات الأمنية التي لم تؤسس طبق القانون أو التي تحيد عن دورها أو التي ثبت خرق مسيريتها للسر المهني أو لواجب التحفظ أو الخروج عن ضوابط العمل الأمني أو قللوا من الاحترام الواجب لرؤسائهم أو إذا ثبت أنها مارست العنف أو الإقصاء على أساس اللون أو العرق أو الدين أو الجهة أو حرّضت على ذلك أو تلاعبت بأموال المنخرطين فيها أو لم تقدم تقريرا محاسبيا في وضعيتها المالية لمحكمة المحاسبات في ظرف ستة أشهر من ختم السنة المالية أو التي يكون نشاطها مخالفا

للقوانين، وذلك بمقتضى حكم صادر عن المحكمة الابتدائية التابعة لمركزها وذلك بطلب من وزير الداخلية أو من النيابة العمومية أو من كل من له مصلحة في ذلك.

ويمكن لوزير الداخلية أو لوكيل الجمهورية الإذن بإيقاف نشاط النقابة الأمنية المخالفة لأحكام القانون مؤقتا إلى حين صدور حكم قضائي بات في شأنها.

الفصل الثاني: إضافة الفصل 9 ثالثا:

يعاقب بالسجن مدة عامين وبخطية قدرها ألفا دينار كل من يستعمل صفة النقابي الأمني دون وجه أو في غير المهام النقابية أو يواصل استعمالها بعد عزله أو بعد إحالته على شرف المهنة أو بعد انتهاء عهده النقابية،


كما تقضي المحكمة في هذه الحالة بحرمان المعني من مباشرة جميع الوظائف العمومية ومن حمل السلاح وكل الأوسمة الرسمية والشرفية ومن حق الاقتراع طبق أحكام الفصل 5 من المجلة الجزائية. ويقطع النظر عن التبعات الجزائية يتحتم على الإدارة مواخذة الموظف الذي ينتحل صفة النقابي الأمني دون وجه تأديبيا، والإدانة الجزائية موجبة للعزل.

الإضاء

رئيس كتلة ائتلاف الكرامة

سييف الدين مخلوف

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
رئيس كتلة ائتلاف الكرامة
سييف الدين مخلوف



باردو في 2020/07/24

2020 / 108

الحمد لله وحده

مذكرة شرح الأسباب

للمبادرة التشريعية لانتلاف الكرامة والمتعلقة بتنقيح وإتمام القانون عدد

70 لسنة 1982 المؤرخ في 6 أوت 1982 المتعلق بضبط القانون

الأساسي العام لقوات الأمن الداخلي

لقد كان تمتيع الأمنيين بالحق في ممارسة العمل النقابي وتكريس ذلك دستوريا مكسبا مهما جدا للديمقراطية، واعترافا من التونسيين بقيمة الجهود التي تبذلها المؤسسة الأمنية، غير أن التطبيق العملي أفرز انحرافات جمة بالحق النقابي أدت إلى بروز ظاهرة النقابات الأمنية التي تتدخل في العمل السياسي والتي احترفت الإدلاء بدلوها في الشأن العام، والذي يتنافى ضرورة وطبيعتها كأجهزة حاملة للسلاح، كما أصبحت تحوم حول العديد من القيادات النقابية الأمنية شبهات وارتباطات مالية وحزبية،

كما أصبحت بعض النقابات الأمنية لا تتورع عن القيام بإضرابات واعتصامات في مخالفة صريحة لأحكام الفصل 36 من الدستور والفصل 11 من هذا القانون، كما ظهرت فئة من غير النقابيين الأمنيين ومن المعزولين والمتقاعدین الذي يستخدمون صفة النقابي الأمني دون وجه، وهو ما يستدعي تدخلا تشريعيًا لتنظيم الأمور في هذا المجال.


وإن من شأن هذا المشروع أن يفرض المزيد من الانضباط داخل أجهزة الأمن الداخلي الحاملة للسلاح، وأن لا تكون الأجهزة الأمنية قابلة للاختراق الحزبي والمالي من خلال بوابة العمل النقابي الأمني.

الإضاء

رئيس كتلة انتلاف الكرامة

سيف الدين مخلوف

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
رئيس كتلة انتلاف الكرامة
سيف الدين مخلوف



2020 / 108

السوابد
29 جويلية 2020
مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي

مجلس
نواب الشعب



2020/108
الواردات
عدد
29 جويلية 2020
مجلس نواب الشعب
مكتب الضبط المركزي



قائمة النواب الممضين على المبادرة التشريعية المتعلقة بتنقيح وإتمام
القانون عدد 70 لسنة 1982 المؤرخ في 6 أوت 1982 المتعلق بضبط
القانون الأساسي العام لقوات الأمن الداخلي

جويلية 2020

الإمضاء	الاسم و اللقب
	سيف الدين مخلوف
	زياد الهاشمي
	عبد اللطيف علوي
	يسري الدالي
	حليمة همامي
	أحمد بن عياد
	أحمد موحى
	منذر بن عطية
	نضال سعودي
2020/108	محمد الناصر بوسن
	عز الدين الفرجاني
	الحبيب بنسيدهم
	أمين ميساوي
	محمد العفاس
	عواطف فتيريش
	محمد الفاتح الخليفي
	الصحبي صمارة
	ماهر زيد
	عمر الغريبي

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب
رئيس كتلة إنتلاف الكرامة
السيف الدين مخلوف